

Distr.: General
29 January 2003
Arabic
Original: English/French

مجلس الأمن



مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته ذات الصلة، لا سيما القرار ١٤٢٧ (٢٠٠٢) المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٢،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ (S/2003/39)،

وإذ يشير إلى الاستنتاجات التي خلص إليها مؤتمر قمة لشبونة (S/1997/57، المرفق) واسطنبول اللذان عقدتهما منظمة الأمن والتعاون في أوروبا فيما يتعلق بالحالة في أبخازيا بجورجيا،

وإذ يشير إلى المبادئ ذات الصلة الواردة في اتفاقية سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها المعتمدة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤،

وإذ يشير إلى إدانته إسقاط طائرة هليكوبتر تابعة لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، مما أدى إلى مقتل الأشخاص التسعة الذين كانوا على متنها، وإذ يأسف لعدم تحديد هوية مرتكبي ذلك الهجوم بعد،

وإذ يشدد على أن استمرار عدم إحراز تقدم في القضايا الرئيسية المتعلقة بالتوصل إلى تسوية شاملة للصراع في أبخازيا بجورجيا، أمر غير مقبول،

وإذ يرحب بالمساهمات الهامة التي تقدمها بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا وقوات حفظ السلام الجماعية التابعة لرابطة الدول المستقلة (قوة حفظ السلام التابعة لرابطة الدول المستقلة) لإضفاء الاستقرار على الحالة في منطقة الصراع، وإذ يشدد على حرصه على التعاون الوثيق القائم بينهما في أداء كل منهما لولايته،

- ١ - يرحب بتقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ (S/2003/39)؛
- ٢ - يؤكد من جديد التزام جميع الدول الأعضاء بسيادة جورجيا واستقلالها ووحدة أراضيها داخل حدودها المعترف بها دولياً، وبضرورة تحديد وضع أبخازيا داخل دولة جورجيا وفقاً لهذه المبادئ تماماً؛
- ٣ - يثني على ما يبذله الأمين العام وممثلته الخاص من جهود دؤوبة، بمساعدة الاتحاد الروسي بصفته الميسر، فضلاً عن فريق أصدقاء الأمين العام ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، الرامية إلى تشجيع إضفاء الاستقرار على الحالة والتوصل إلى تسوية سياسية شاملة يجب أن تتضمن تسوية لوضع أبخازيا السياسي داخل دولة جورجيا ويؤكد بقوة تلك الجهود؛
- ٤ - يكرر بصفة خاصة تأييده لوثيقة "المبادئ الأساسية لتوزيع الاختصاصات بين تبليسي وسوخومي" والرسالة التي أحييت بها، اللذين وُضعا في صيغتهما النهائية من قبل جميع أعضاء فريق الأصدقاء وبدعم كامل منهم؛
- ٥ - يأسف لعدم إحراز تقدم بشأن بدء مفاوضات الوضع السياسي، ويشير، مرة أخرى، إلى أن الغرض من هاتين الوثيقتين هو تيسير إجراء مفاوضات جدية بين الطرفين، بقيادة الأمم المتحدة، بشأن وضع أبخازيا داخل دولة جورجيا، وليس السعي إلى فرض أي حل معين أو إملائه على الطرفين؛
- ٦ - يؤكد كذلك على أن عملية التفاوض التي تؤدي إلى تسوية سياسية دائمة يقبلها الجانبان ستتطلب تنازلات من كلا الجانبين؛
- ٧ - يأسف شديد الأسف، بوجه خاص، لرفض الجانب الأبخازي المتكرر لإجراء مناقشة بشأن مضمون هذه الوثيقة، ومرة أخرى يبحث بقوة الجانب الأبخازي على استلام الوثيقة والرسالة التي أحييت بها، ويبحث كلا الطرفين على إيلائهما بعدئذ الاهتمام الكامل والصريح، والدخول في مفاوضات بناءة بشأن مضمونهما، ويبحث الجهات الأخرى التي لها تأثير على الطرفين أن تشجع الوصول إلى هذه النتيجة؛
- ٨ - يرحب في ذلك الصدد باعتزام الأمين العام دعوة كبار ممثلي فريق الأصدقاء إلى جلسة غير رسمية لبحث آفاق المستقبل؛
- ٩ - يدعو الطرفين إلى عدم ادخار أي جهد للتغلب على الشعور بعدم الثقة المستمر بينهما؛

١٠ - يدين أي انتهاكات لأحكام اتفاق موسكو المؤرخ ١٤ أيار/مايو ١٩٩٤ بشأن وقف إطلاق النار والفصل بين القوات (S/1994/583، المرفق الأول)؛

١١ - يرحب بانخفاض حدة التوتر في وادي كودوري وبنية الطرفين التي أكدها من جديد من أجل تسوية الوضع بشكل سلمي ويشير إلى دعمه القوي للبروتوكول الذي وقعه الجانبان في ٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ بشأن الحالة في وادي كودوري، ويطلب إلى الجانبين، ولا سيما الجانب الأبخازي، مواصلة تنفيذ هذا البروتوكول بالكامل ويدرك المخاوف الأمنية المشروعة للسكان المدنيين في المنطقة، ويطلب إلى القادة السياسيين في تبليسي وسوخومي التقيد بالاتفاقات الأمنية، ويدعو كلا الجانبين إلى بذل كل ما في وسعهما للاتفاق على ترتيب يقبله كلاهما بشأن أمن السكان في وادي كودوري والمناطق المجاورة له؛

١٢ - يطلب إلى الجانب الجورجي مواصلة تحسين الظروف الأمنية لدوريات بعثة مراقبي الأمم المتحدة وقوة حفظ السلام التابعة لرابطة الدول المستقلة في وادي كودوري لتتمكن من رصد الحالة بشكل مستقل ومنظم؛

١٣ - يحث بقوة الطرفين على كفالة إعادة التنشيط اللازمة لعملية السلام من جميع جوانبها الرئيسية، واستئناف عملهما في المجلس التنسيق وآلياته ذات الصلة، والاستفادة من نتائج اجتماع بالطا بشأن تدابير بناء الثقة الذي عُقد في آذار/مارس ٢٠٠١ (S/2001/242)، وتنفيذ المقترحات المتفق عليها في تلك المناسبة بطريقة هادفة وتعاونية، والنظر في عقد مؤتمر رابع بشأن تدابير بناء الثقة؛

١٤ - يشدد على الحاجة الماسة إلى تحقيق تقدم في مسألة اللاجئين والمشردين داخليا، ويدعو كلا الجانبين إلى إبداء التزام صادق يجعل عمليات العودة محط اهتمام خاص والاضطلاع بهذه المهمة بالتنسيق الوثيق مع البعثة، ويؤكد مجدداً عدم مقبولية التغييرات الديمغرافية الناجمة عن الصراع، ويؤكد مجدداً أيضاً أن لجميع اللاجئين والمشردين داخليا المتضررين من الصراع حقاً غير قابل للتصرف في العودة إلى ديارهم بأمان وكرامة، وفقاً للقانون الدولي وعلى النحو المنصوص عليه في الاتفاق الرباعي المؤرخ ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٤ (S/1994/397، المرفق الثاني) وفي إعلان بالطا، ويشير إلى أن الجانب الأبخازي يتحمل مسؤولية خاصة في حماية العائدين وتيسير عودة باقي السكان المشردين، ويطلب اتخاذ مزيد من التدابير من جانب هيئات شتى منها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية لتهيئة الظروف المساعدة على عودة اللاجئين والمشردين داخليا بوسائل منها مشاريع التأثير السريع، وتنمية مهاراتهم

وزيادة اعتمادهم على أنفسهم، مع الاحترام الكامل لحقهم غير القابل للتصرف في العودة إلى ديارهم بأمان وكرامة؛

١٥ - بحث مرة أخرى الطرفين على تنفيذ توصيات بعثة التقييم المشتركة الموفدة إلى مقاطعة غالي تحت رعاية الأمم المتحدة، ويوجب بالزيارة الأخيرة التي قام بها فريق تقييم من الشرطة تابع للأمم المتحدة إلى قطاعي غالي وزوغديدي، ويتطلع إلى تلقي توصياته، ويدعو الجانب الأبخازي بوجه خاص إلى تحسين إنفاذ القانون فيما يتعلق بالسكان المحليين وحل مشكلة عدم وجود تعليم للسكان الجورجيين بلغتهم الأصلية؛

١٦ - يدعو كلا الطرفين إلى إعلان تخليهما عن لغة القتال وعن إظهار الدعم للخيارات العسكرية وأنشطة الجماعات المسلحة غير المشروعة، ويشجع الجانب الجورجي بوجه خاص على مواصلة جهوده لوضع حد لأنشطة الجماعات المسلحة غير المشروعة؛

١٧ - يوجب بالضمانات الإضافية لتأمين رحلات طائرات هليكوبتر رداً على إسقاط طائرة هليكوبتر تابعة لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، ويدعو، مرة أخرى، الطرفين إلى اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لتحديد المسؤولين عن الحادث وتقديمهم إلى العدالة، وإبلاغ الممثل الخاص بتنفيذ هذه الخطوات؛

١٨ - يؤكد أن الجانبين يتحملان مسؤولية أساسية عن توفير الأمن الملائم وكفالة حرية الحركة للبعثة ولقوة حفظ السلام التابعة لرابطة الدول المستقلة وللأفراد الدوليين الآخرين؛

١٩ - يوجب بإبقاء بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا لترتيباتها الأمنية قيد الاستعراض المتواصل ضماناً لتوفير أقصى درجة ممكنة من الأمن لأفرادها؛

٢٠ - يقرر تمديد ولاية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا لفترة جديدة تنتهي في ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٣، ومواصلة استعراض تلك الولاية ما لم يتخذ قرار بشأن وجود قوة حفظ السلام التابعة لرابطة الدول المستقلة بحلول ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٣؛

٢١ - يطلب إلى الأمين العام أن يواصل إطلاع المجلس بانتظام وأن يقدم تقريراً بعد ثلاثة أشهر من تاريخ اتخاذ هذا القرار عن الحالة في أبخازيا بجورجيا؛

٢٢ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره الفعلي.